مرسوم رقم ٧٠٣٥

احالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى طلب الموافقة على ابرام اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية

إن رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور لاسيما المادة ٥٢ منه،

بناءً على اقتراح رئيس مجلس الوزراء،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٢

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي الى طلب الموافقة على ابرام اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الانماء والاعمار، المتضمنة قرض دون فائدة بقيمة /١٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ يوان صيني (فقط مائة مليون يوان صيني رنمينبي) اي ما يوازي /١٤,٥/ مليون دولار اميركي وذلك للمساهمة في مشاريع التعاون الاقتصادي والفني، والموقعة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢.

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : حسان دياب

بعبدا في ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٠
الامضاء : ميشال عون

وزير الخارجية والمغتربين
الامضاء : شربل وهبه

وزير المالية
الامضاء : غازي وزني

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : حسان دياب

الجمهورية اللبنانية
رئاسة الجمهورية
صورة طبق الأصل

أنطوان شقير

مشروع قانون

يرمي الى طلب الموافقة على ابرام اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية

المادة الأولى: الموافقة على ابرام اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني المرفقة ربطاً، بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية، المتضمنة قرض دون فائدة بقيمة /١٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ يوان صيني (فقط مائة مليون يوان صيني رنمينبي) اي ما يوازي /١٤,٥/ مليون دولار اميركي وذلك للمساهمة في مشاريع التعاون الاقتصادي والفني، والموقعة بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢.

المادة الثانية: يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين
حكومة جمهورية الصين الشعبية
وحكومة الجمهورية اللبنانية

إن حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية؛ رغبة منهما في المزيد من تطوير العلاقات الودية والتعاون الاقتصادي والفني بين البلدين، قد اتفقتا على الآتي:

المادة الأولى

وفقا لحاجة حكومة الجمهورية اللبنانية، توافق حكومة جمهورية الصين الشعبية على تقديم قرض دون فائدة لحكومة الجمهورية اللبنانية قدره 100,000,000 يوان الصيني (فقط مائة مليون يوان صيني رنمينبي) خلال خمس سنوات من 1 تشرين الأول عام 2020 إلى 30 أيلول عام 2025؛ يستخدم القرض المذكور أعلاه في بحث تنفيذ مشاريع تنموية تعاونية تتفق عليها الحكومتان؛ على أن يتم تحديد تفاصيلها لاحقا في اتفاقيات يتم توقيعها الجانبان.

المادة الثانية

تفتح بنك الصين للتنمية ومصرف لبنان باسم الجانب الآخر حساب القرض دون فائدة ورسوم ويتم تسجيل حساب أموال القرض بعملة يوان صيني تحت اسم "حساب القرض رقم 2018/1". ويتم القيام باجراءات تسجيل الحساب وفقا للأنظمة المحددة من بنك الصين للتنمية عند استخدام القرض؛ ويتم ابلاغ الحكومتين بأحوال استخدام رصيد الحساب بشكل دوري.

المادة الثالثة

تسدد الحكومة اللبنانية القرض المذكور أعلاه بالتقسيط خلال عشر سنوات من 1 تشرين الأول عام 2030 (خمس سنوات بعد انتهاء مدة استخدام القرض) إلى 30 أيلول عام 2040 بعملة قابلة للتحويل أو بالصادرات اللبنانية التي تتفق

الحكومتان عليها، وتسدد كل سنة بواقع 10% (عشرة بالمائة) من مبلغ القرض المستخدم. وعند تسديد هذا القرض بعملة قابلة للتحويل، يتم احتساب سعر الصرف للتصفية عند تسديد هذا القرض حسب المتوسط الحسابي لأسعار الصرف المتوسطة بين يوان صيني وعملة قابلة للتحويل مستخدمة من قبل الحكومة اللبنانية عند تسديد القرض والتي يعلنها مركز الصين لمعاملة العملات الأجنبية المفوض ببنك الشعب الصيني في آخر يوم العمل لكل سنة أثناء مدة استخدام القرض.

المادة الرابعة

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد التوقيع عليها من قبل الجانبين وتبادل كلاهما اخطار مذكرات تفيد باستكمال الاجراءات القانونية، وتسري الاتفاقية مفعولها حتى انتهاء الحكومتين من الايفاء بجميع التزاماتهما المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

وقعت هذه الاتفاقية في بيروت بتاريخ 2 أيلول عام 2020 ، وحررت من نسختين أصليتين باللغتين الصينية والعربية. لكل من الطرفين نسخة أصلية، ولكلاها نفس الحجية.

عن حكومة جمهورية الصين الشعبية

وانغ كيجيان

سفير الصين لدى لبنان

عن حكومة الجمهورية اللبنانية

نبيل الجسر

رئيس مجلس الانماء والاعمار

中华人民共和国政府和黎巴嫩共和国政府
经济技术合作协定

中华人民共和国政府和黎巴嫩共和国政府，为进一步发展两国间的友好关系和经济技术合作，达成协议如下：

第一条

根据黎巴嫩共和国政府的需要，中华人民共和国政府同意在2020年10月1日至2025年9月30日的5年内，向黎巴嫩共和国政府提供1亿元人民币的无息贷款，用于探讨实施双方商定的发展合作项目，具体事宜，双方另签协议加以规定。

第二条

中国国家开发银行和黎巴嫩中央银行相互以对方名义开立无息无费、以人民币记载的贷款账户，简称“2018/1号贷款账户”，在贷款使用时按中国国家开发银行有关操作规程办理记账手续，并定期向双方政府反馈账户使用情况。

第三条

上述贷款由黎巴嫩政府自2030年10月1日（自使用期最后期限到期后满5年起计算）至2040年9月30日的10年内，分期以可兑换货币或两国政府商定的黎巴嫩出口商品偿还，每年偿还上述贷款已使用部分的十分之一。使用可兑换货币偿还时，按本贷款使用期内每年最后一个工作日由中国人民银行授权中国外汇交易中心公布的人民币对黎巴嫩政府偿还贷款时使用的可兑换货币的中间汇率的算术平均数作为本贷款的偿还汇率。

第四条

本协定自双方签字且完成各自法律程序并以照会方式相互通知后生效，有效期至两国政府履行完毕本协定规定的一切义务之日止。

本协定于2020年9月2日在贝鲁特签订，一式两份，双方各执一份，每份都用中文、阿拉伯文写成，两种文本同等作准。

中华人民共和国政府代表
中国驻黎巴嫩大使
王克俭

黎巴嫩共和国政府代表
发展和重建委员会主席
纳比勒·吉斯尔

الأسباب الموجبة

رغبة في المزيد من تطوير علاقات التعاون الاقتصادي والفني بين لبنان والصين، وقعت الحكومة اللبنانية بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢ ممثلة بمجلس الانماء والاعمار، اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية /١٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ يوان صيني (فقط مائة مليون يوان صيني رنمينبي) اي ما يوازي /١٤,٥/ مليون دولار اميركي وذلك للمساهمة في مشاريع التعاون الاقتصادي والفني.

وبما ان طلب الموافقة على ابرام الاتفاقية يتطلب استصدار قانون عملاً باحكام المادة ٥٢ من الدستور،

لذلك، تتقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون راجية اقراره.

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

تقرير لجنة الشؤون الخارجية والمغتربين

حول

مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٧٠٢٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٥ الرامي إلى طلب الموافقة على إبرام إتفاقية التعاون الإقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية.

عقدت لجنة الشؤون الخارجية والمغتربين النيابية جلسة عند الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر يوم الإثنين الواقع فيه ٢٠٢٠/١١/٩، برئاسة رئيس اللجنة النائب ياسين جابر وحضور عدد من السادة النواب أعضاء اللجنة، وذلك لدرس مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٧٠٢٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٥ الرامي إلى طلب الموافقة على إبرام إتفاقية التعاون الإقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية.

حضر الجلسة:

_ عن وزارة الخارجية والمغتربين:

- السفير بلال قبلان.
- المستشار أحمد عرفة.
- القنصل محمد عيتاني.
- القنصل طلال حيدر.

_ عن وزارة المالية: الأستاذ حسن حمدان/ رئيس مصلحة العمليات.

_ عن مجلس الإنماء والإعمار:

- د. وفاء شرف الدين/ رئيسة إدارة التمويل.
- الأستاذ قصي شرف الدين/مدير التمويل الصيني.

بعد درس مشروع القانون والإطلاع على الأسباب الموجبة، استمعت اللجنة الى شروحات من المسؤولين الحاضرين.

وقد أجمع السادة النواب على ضرورة إقران الموافقة على مشروع القانون هذا بتوصية تصدر عن اللجنة توصي الحكومة بما يلي:

١- أن يخصّص المبلغ المتأتي من هذا القرض للأمور الصحية الطارئة نظراً الى النقص الحاصل في التمويل الصحي لمواجهة جائحة كورونا.

٢- أن تعمل الحكومة جاهدة لأن يكون السداد عبر الصادرات الزراعية والصناعية اللبنانية لاسيما وأن جوهر الاتفاق يسمح بذلك.

كما أرتأى السادة النواب وحرصاً منهم على تأمين سداد القرض عبر الصادرات اللبنانية أن تصدر اللجنة توصية ثانية تدفع بالحكومة للعمل على تطبيق وتنفيذ قانون سلامة الغذاء من أجل الإسراع في رفع معدل الصادرات إلى كل دول العالم وفي مقدمها دول الإتحاد الأوروبي وليس إلى الصين فقط.

وبعد المناقشة، أقرّت اللجنة بالإجماع مشروع القانون المذكور أعلاه كما ورد من الحكومة.

واللجنة إذ تحيل مشروع القانون، كما أقرّته، الى المجلس النيابي الكريم، لترجو إقراره.

بيروت في: ٢٠٢٠/١١/٩

رئيس اللجنة

النائب

ياسين جابر

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

تقرير لجنة الشؤون الخارجية والمغتربين

حول

مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٧٠٢٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٥ الرامي إلى طلب الموافقة على إبرام إتفاقية التعاون الإقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية.

عقدت لجنة الشؤون الخارجية والمغتربين النيابية جلسة عند الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر يوم الإثنين الواقع فيه ٢٠٢٠/١١/٩، برئاسة رئيس اللجنة النائب ياسين جابر وحضور عدد من السادة النواب أعضاء اللجنة، وذلك لدرس مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٧٠٢٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٥ الرامي إلى طلب الموافقة على إبرام إتفاقية التعاون الإقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية.

حضر الجلسة:

_ عن وزارة الخارجية والمغتربين:

- السفير بلال قبلان.
- المستشار أحمد عرفة.
- القنصل محمد عيتاني.
- القنصل طلال حيدر.

_ عن وزارة المالية: الأستاذ حسن حمدان/ رئيس مصلحة العمليات.

_ عن مجلس الإنماء والإعمار:

- د. وفاء شرف الدين/ رئيسة إدارة التمويل.
- الأستاذ قصي شرف الدين/مدير التمويل الصيني.

بعد درس مشروع القانون والإطلاع على الأسباب الموجبة، استمعت اللجنة الى شروحات من المسؤولين الحاضرين.

وقد أجمع السادة النواب على ضرورة إقران الموافقة على مشروع القانون هذا بتوصية تصدر عن اللجنة توصي الحكومة بما يلي:

١- أن يخصّص المبلغ المتأتي من هذا القرض للأمور الصحية الطارئة نظراً الى النقص الحاصل في التمويل الصحي لمواجهة جائحة كورونا.

٢- أن تعمل الحكومة جاهدة لأن يكون السداد عبر الصادرات الزراعية والصناعية اللبنانية لاسيما وأن جوهر الاتفاق يسمح بذلك.

كما أرتأى السادة النواب وحرصاً منهم على تأمين سداد القرض عبر الصادرات اللبنانية أن تصدر اللجنة توصية ثانية تدفع بالحكومة للعمل على تطبيق وتنفيذ قانون سلامة الغذاء من أجل الإسراع في رفع معدل الصادرات إلى كل دول العالم وفي مقدمها دول الإتحاد الأوروبي وليس إلى الصين فقط.

وبعد المناقشة، أقرّت اللجنة بالإجماع مشروع القانون المذكور أعلاه كما ورد من الحكومة.

واللجنة إذ تحيل مشروع القانون، كما أقرّته، الى المجلس النيابي الكريم، لترجو إقراره.

بيروت في: ٢٠٢٠/١١/٩

رئيس اللجنة

النائب

ياسين جابر

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

تقرير لجنة المال والموازنة

حول

مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٧٠٢٥ الرامي الى طلب الموافقة على ابرام اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية

عقدت لجنة المال والموازنة جلسة عند الساعة العاشرة من قبل ظهر يوم الخميس الواقع فيه ٢٠٢١/٤/١ برئاسة النائب ابراهيم كنعان ، وحضور عدد من السادة النواب، وذلك لدرس مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ٧٠٢٥ الرامي الى طلب الموافقة على ابرام اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني بين حكومة جمهورية الصين الشعبية وحكومة الجمهورية اللبنانية.

تمثلت الحكومة بمعالي وزير السياحة د. رمزي مشرفية.

كما حضر الجلسة:

- مدير عام وزارة المالية بالوكالة، جورج معرواي.

- عن وزارة الخارجية والمغتربين:

المستشار احمد عرفة و القنصل بينيلا عبدالله.

بعد الاطلاع على الاسباب الموجبة لمشروع القانون،

استمعت اللجنة الى ممثل وزارة الخارجية، حيث عرض لأهمية هذه الاتفاقية في تطوير علاقات التعاون الاقتصادي والفني بين لبنان والصين، والمساهمة في مشاريع التبادل المشترك بين البلدين.

وبعد الاستماع الى اراء السادة النواب، حيث ركزوا على اهمية هذا المشروع من اجل تعزيز التعاون الاقتصادي والفني وتنمية القدرات المشتركة، وايجاد مجالات استثمار جديدة.

وبعدالدرس والمناقشة،

اقرت اللجنة مشروع القانون ، بإجماع الاعضاء الحاضرين، كما ورد.

واللجنة اذ تحيل مشروع القانون اعلاه الى المجلس النيابي الكريم، لتأمل اقراره.

بيروت في: ٢٠٢١/٤/٧

رئيس اللجنة

النائب

ابراهيم كنعان